

91- شرح كتاب الصيام من سنن أبي داود

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمده سبحانه وتعالى ونثني عليه الخير كله ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال المصنف رحمه الله تعالى وهو الامام ابو داود - [00:00:00](#) في كتابه السنن قال رحمه الله باب النهي ان يخص يوم الجمعة بصوم تقدم لنا الكلام على ذلك وان يوم الجمعة لا يجوز افراده بالصيام وذلك لانه عيد الاسبوع فاما ان تصوم يوما قبله او تصوم يوما بعده - [00:00:31](#) فاذا حصل ذلك فلا بأس عندئذ بصيام يوم الجمعة قال حدثنا مسدد وهو ابن مسعود ابن مسرير ابن مسعود الاسدي ثقة سد. توفي عام ثمان وعشرين ومائتين قال حدثنا ابو معاوية محمد ابن حازم السعدي الضبيوي - [00:01:05](#) في عام خمسة وتسعين ومئة وهو ثقة سبت في الاعمش وزكرت التفصيل فيما سبق في حديثه قال انا لا امش هو سليمان ابن مهران الاسدي الكاهلي الامام توفي عام ثمانية واربعين ومئة - [00:01:31](#) قال انا ابي صالح ذكوان السمان وهو ثقة جليل وكان من اهل الفضل توفي عام واحد ومئة السلام قال عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم - [00:01:50](#) احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله بيوم او بعده نعم. اذا افراده بالصيام لا يجوز. اما ان تصوم يوما قبله او يوما بعده. وهذا اسناد صحيح وقد خرجه الشيخان - [00:02:14](#) قال باب النهي ان يخص يوم السبت بصوم نعم يوم السبت جاء النهي عن صيامه وبعض اهل العلم وهم قلة قالوا به جمهور اهل العلم وجل اهل العلم لم يقولوا به - [00:02:35](#) وذلك ان هذا الخبر مخالف لاحاديث كثيرة جاءت بخلافه كما سوف يأتي فنقرأه اولاً ثم يحكم عليه نعم ثانياً قال سمعت حميد بن مسعدة وهو ابن المبارك السامي البصري وقيل الباهلي - [00:03:11](#) وهو صدوق دفع عن اربعة واربعين ومئتين قال حدثنا سفيان بن حبيب وهو البصري موسيقى توفي سنة اثنتين وثمانين او ست وثمانين ومئة حاء وحدثنا يزيد ابن قبيس وهو ابن سليمان الشامي - [00:03:36](#) وهو ثقة قال من اهل جيلة قال حدثنا الوليد هو ابن مسلم ابو العباس الدمشقي وهو ثقة حافظ توفي في عام خمسة وتسعين ومئة جميعاً اي سفيان والوليد جميعاً عن ثور بن يزيد - [00:04:03](#) نعم وسوق ابن يزيد هو الشامي وهو ثقة وعندنا ثور اخر وهو ثور ابن زيد الديني المدني وهو ثقة نعم تو ابن زيد توفي عام خمسة وثلاثين ومئة واما هذا فهو بعده - [00:04:24](#) توفي سنة خمسين او ثلاث وخمسين او خمس وخمسين ومئة وعندنا الثالث سو ابن عفير حنا ذكرنا المشهورين سوى بن يزيد وثور بن زيد واما ثور بن عفير فهو والد شقيق خرج له النسائي وهو قديم الوفاة من الطبقة الثالثة من التابعين ليس بالمشهور - [00:04:52](#) لعل لا حديث عند النسائي وعندنا ثوب بالتصخير بن ابي فاخنة وهو ضعيف. لا يحتج به نعم ليس هناك سواهم في الستة قال عن خالد بن معدان وهو الكلاعي الحمصي - [00:05:20](#) وهو ثقة ثقة مشهور توفي عام ثلاثة ومئة وهذا عن عبد الله بن بسب السلمي وهو صحابي قال عن اخته وقال يزيد الصماء رواية يزيد سماها الصماء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا يوم السبت - [00:05:47](#)

الا فيما افترض عليكم يعني معنى ذلك لا تصوموه ماذا؟ نعم تطوعا الا في شيء فريضة فرض في الصيام انسان عليه كفارة صيام شهرين نعم راح يدخل السبت في صيامه ما سوى الفريضة؟ لا - [00:06:16](#)

تضم يوم قبله او يوم بعده ما فيه. نعم جاء النهي مطلقا الا فيما افترض عليكم. وان لم يجد احدكم يعني تأكيد على الافطار الا لحاء عنبه او عود شجرة - [00:06:39](#)

يعني اللحاء عنبه او عود شجرة يعني نعم يعني غير مستساغ نعم هذا تأكيد للفطر فليمضغهما مضغ. نعم ما راح يأكلهم بيمضخهم. نعم قال ابو داود وهذا الحديث منسوخ - [00:07:05](#)

نعم وفي بعض النسخ هذا الحديث وهذا الحديث منسوخ نسخه حديث جواي واياه نسخة وحديد جويويا الذي سوف يأتي هذا الحديث اما ان يكون صحيحا واما ان يكون ضعيفا في قسم ثالث يا ابو ناصر ما في قسم ثالث اما ان يكون صحيح واما ان يكون ضعيف. نبدأ بكونه ضعيف. اذا كان ضعيف خلاص - [00:07:41](#)

الشوكولات نعم اذا كان ضعيف خلاص سقط انتهى الامر واكثر اهل العلم على تضعيفه اكثر اهل العلم على عدم صحته قال ابن مفلح في الفروع قال الاشرم قال ابو عبد الله اي الامام احمد - [00:08:13](#)

قد جاء في حديث الصماء وكان يحيى بن سعيد يتقيه. يحيى بن سعيد القطان وابى ان يحدثني به حتى ابى ماذا ان يحدث به قال الاسرم وحجة ابي عبدالله فوقس في صوم يوم السبت ان الاحاديث كلها مخالفة لحديث عبد الله بن - [00:08:36](#)

منها حديث ام سلمة كان عليه الصلاة والسلام يصوم يوم السبت والاحد. اكثر مما يصوم من الايام ويقول انهما يوم عيد المشركين فانا احب ان اخالفهم. اخرجه احمد قال ابن مفلح - [00:09:01](#)

لعل السلطان ينتبه واختار شيخنا يعني ابن تيمية انه لا يكره وانه قول اكثر العلماء وانه الذي فهمه الاسهم من روايتهم. وانه لو اريد افراده لما دخل الصوم المفروض تسنى - [00:09:19](#)

يقول لو كان ابيد فرادة يعني فرادة فقط هو المنهي كان ما دخل ماذا كم ما دخل الصوم المفروض لان انما نهى عن افراده مثل ماذا مسل الجمعة لكن ما - [00:09:44](#)

جاء النهي عن الافراد جاء النهي عن الصوم مطلقا الا في مفطور نعم وغيرهم كما سوف يأتيانا لا يرون صحته نعم وهذا قول يعني هذا الصحيح. قول جمع قول كبار الحفاظ - [00:10:00](#)

قول كبار الحفاظ عدم صحة هذا الخبر قول كبار الحفاظ نعم ولا حديث كلها على خلافه اولا الحديث الذي مر حديث ماذا حديث ابي هويره الا ان يصوم قبله بيوم او بعده. اليوم اللي بعد الجمعة ما هو - [00:10:27](#)

السبت وتقدم لنا ان السبت لم ينه عن افراده وانما نهى عن صيامه مطلقا الا فيما افترض نعم فاذا حديث ابي هريرة يخالف احاديث جويرية يخالفه حديث جابر بها المعنى يخالفه - [00:10:58](#)

ايضا في النهي عن افراد الجمعة هادي عدة احاديث تخالفه. عندنا ايضا مما يخالفه ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يصوم اكثر شعبان وشعبان يا ابو عبد الرحمن في سبت ولا ما فيه؟ جزما في سبت في كل اسبوع - [00:11:22](#)

فكان يصوم اكثر شعبان ما قال كان يستثني من اكثر شعبان ماذا؟ السبت. السبت فهو يخالفه عندنا حديث عبد الله بن عمرو بن العاص صم يوم وافطر يوم واحيا ممر عليك يا شيخ سعد لمن يصوم يوم يفطر يوم يمر السبت ولما يمر. بالصيام ما قال لعبدالله بن عمرو بن العاص - [00:11:47](#)

صم يوم ما هو افطر يوم الا اذا وافق السبت فلا تصومه ما لم يقل ذلك نعم يخالف ايضا صيام ستة من شوال لان غالبا صيام ستة من شوال غالبا يدخل فيها السبت - [00:12:13](#)

هي ستة ما بقي من الاسبوع الا يوم فكثر ما يدخل فيها السبت الانسان يعني قد يوافق مثلا يوم الثلاثاء العيد وكثير من الناس يبدأ بالصيام ستة شوال مشان يوم فيدخل السبت قد يوافق يوم العيد يوم الاربعاء فيصوم الخميس فيدخل السبت قد يوافق -

[00:12:32](#)

الخميس فيبدأ بصيام الجمعة ويدخل السبت نعم فايظا هذا الحديث مما يخالفه عندنا حديث انس ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان اذا صام لم يفطر حتى يقول القائل لن يفطر - [00:12:57](#)

واذا افطر يقول القائل ماذا؟ لن يصوم يعني انه كان يسود يصوم فيسجد ثم يفطر فيسجد هذا كان هدي عليه الصلاة والسلام فاذا صاموا سرد اكيد السبت راح يدخل نعم - [00:13:24](#)

فقوله يسرد يعني قد يكون عشرة ايام خمسة عشر يوم نعم فهذه الاحاديث كلها تخالف حتى قال بعض اهل العلم الاحاديث متواترة التي تخالفه فلا يمكن ان يقدم حديث غريب - [00:13:45](#)

اسنادا ومثنا على على الاحاديث الصحيحة والكثيرة لا يمكن ولذا ابو داوود رأى قوته ولكن ايش قال منسوخ لا يمكن اذا كنا نرى قوته لابد ان نقول بماذا بنسخة لان معنى اذا عملنا به الغينا ماذا - [00:14:05](#)

كل هذه الاحاديث الغنى كل هذه الاحاديث وهذا غير مقبول هذا غير تلغي الاحاديث المتواترة والتي بعضها متفق عليها على حديث فيه حديث غريب وهو حديث واحد وليس في الصحيح - [00:14:32](#)

وقد نقده جمع من الحفاظ والائمة نعم ابو داوود يقول منسوخ هذا فرعا عن قوته. فاذا كان منسوخ فاذا كان قوي لابد من القول بنسخة ما في نعم لان معناها راح تلغي ها الاحاديث - [00:14:54](#)

واما قول بعض اهل العلم اذا اجتمع حاضر ومبيح فيقدم الحاضر وهذا حديث عبدالله بن بصر حاضر اذا هو المقدم هذا خطأ هذه القاعدة والله اعلم اما اذا كان هناك ماذا تكافؤ - [00:15:17](#)

اذا اولها هي قاعدة ليست حديث اذا كان هناك تكافؤ فهنا نعم حاضر ومبيح من باب الابرة للذمة ولحوة ماذا يقدم الحظر يقدم الحظر. نعم واما اذا كان الغالب المبيح وهي حديث متكاثرة وقال بعض اهل العلم متواترة - [00:15:39](#)

فلا يمكن ان تقدم هذا الحاضر وهو حديث فرد على هذه الاحاديث الكثيرة واما الا يدخل هنا ها القاعدة لا تنطبق هنا لان ها القاعدة ليست على اطلاقها نعم اذا اجتمع حاضر ومبيح - [00:16:11](#)

شيء تولد من حيوان مباح اكله وحيوان محرم اكله فهنا لا شك يقدم ماذا نعم الحاضر هنا ما يجوز اكله نعم البغل متولد من الفرس وهو حلال ومن الحمار وهو حرام. لا يجوز ان يؤكل - [00:16:32](#)

لكن هذا هنا لكن هذه القاعدة ليست في جميع ابواب الشريعة كما تقدم في الطهارة اذا شككت احدثت ولا ما احدثت؟ هذا حاضر يمنع من الصلاة فهل تقدم هذا الشك على - [00:16:58](#)

ان اليقين ما ما تقدم هذا الشك على اليقين نعم لا تقدم هذا الشك على هذا اليقين او عندك مان ما واحد تجزم انه نجس والثاني تجزم انه طاهر ونسيت ايهما - [00:17:21](#)

مو انت الان حضرت الصلاة ولا عندك الا هالمائد ماذا تفعل نعم ابو عبد الرحمن تميم. طيب عندك ماء فلم تجده ماء فلم تجدوا معنى انت عندك ماء والله اعلم تجتهد - [00:17:43](#)

تجتهد فاتقوا الله ما استطعتم نعم يتحوا يتحرى ايهما اقرب الى الطهارة يتحوى الى ايهما اقرب الى الطهارة. ولذا انت اذا شككت في الصلاة وعندك ترجيح عندك توجيع تبني على ماذا؟ على توديعه. ما تلغي هنا تقول حاضر ومبيح. فاذا نلغي ها الركعة. الركعة اجتمع فيها يعني - [00:18:10](#)

اني صليت او اني ما صليته اذا الغيها نعم انت تلغيها تبني على اليقين اذا كان تكافؤ ماذا اذا تكافل نعم الشك مع الامر الاخر بظده واما انت الان عندك توجيه - [00:18:40](#)

فتعملوا بتوجيهك اعمل بتوجيهك فانت هنا رجع هنا فيما يتعلق بالماء رجع عندك ماء ماء موجود عندك نعم فانت رجع بهذه الحالة نعم اذا ارسلت كلبك المعلم ووجدت كلبا معه هنا تأكل ولا ما تأكل - [00:18:59](#)

ما تأكل نعم نعم ابواب الشريعة ليست متساوية في هذه المسألة هذا حدثني احد الاخوان يعرف ابو محمد هو موجود لعله ان شاء الله ان كان اية يوم موجود نقول له حدث - [00:19:22](#)

واحد يقول انه اكل لحم ذئب ولا يدري راح يوعى في الغنم وجا ووحد الظاهر يريدون ان يعالجوه او كذا يعني قعدته يطبخون لحم الذئب وهم يجيدون المرق طبعا ما يجوز هذا لكن هذه قصة وقعت لبعض الناس - [00:19:42](#)

فجاي من الغنم وهو جائع فاكل من هاللممة يقول صار عنده شراهة نعوذ بالله صار عنده شراهة في الاكل نعم فسبحان الله لها تأثير لها تأثير يعني هذه الخبائث لا شك ان الله عز وجل حرّمها لحكمة - [00:20:08](#)

بشر لها تأثير ولذا ابن تيمية والله اعلم يذهب والجمهور على خلافه الى ان الانسان اذا نسي ان يسمي انه لا يأكل من هالذبيحة يقول يعني انها صارت خبيثة او كذا وانه لم يذكر اسم الله عليها يعني قد تؤثر عليه. والله اعلم - [00:20:34](#)

لكن جمهورنا يعني يعفى بما انه نسي هو يريد ان يسمي ونسي فيأكل فهذا هذه الاشياء لا تأتي هنا في مسألة الطهارة ومسألة الصلاة او مسألة الصيام نعم فابواب الشريعة ليست واحدة في ذلك - [00:21:01](#)

اي نعم يعني المتن كما تقدم فيه ما فيه. وبالنسبة للاسناد وان كان رجال ثقة ولكنه غريب ولكن فيه غرادة يعني بالذات المتن الإمام مالك نعم يعني ذهب الى انه كذب لأن الأحاديث على خلافه - [00:21:34](#)

يعني هذا يدخل في من ضعف وسوف يأتي زيادة بعد قال وحدثنا حفص بن نعم عفوا قال باب في ذلك ابو داود ذهب الى انه يرخص في الصيام لان قال منسوخ - [00:21:57](#)

قال حدث محمد بن كثير العبدي البصري وهو ثقة جليل توفي نعم عفوا وهو صدوق جيد الحديث توفي عام ثلاثة وعشرين ومئتين. قال اخبرنا همام بن يحيى العودي توفي سنة - [00:22:14](#)

اربعة وستين ومئة قال عن قتادة بنت عامة السدوس البصري الامام توفي عام سبعة عشر ومئة قال وحدثنا حمص بن عمر الازد النبوي وهو ثقة توفي عام خمسة وعشرين توفي عام خمسة وعشرين ومائتين - [00:22:30](#)

قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال عن ابي ايوب في رواية حفص بن عمر تصريح همام بالتحديث عن قتادة قال حدثنا قتادة قال عن ابي ايوب وهو يحيى ابن مالك المراغي وقيل حبيب - [00:22:49](#)

وهو ثقة قال حفص العتكي والعتق من الاجر قال عن دويرية بنت الحارث المصطلقية رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة. فقال صمت امس - [00:23:14](#)

قالت لا. قال تريدان ان تصومين غدا؟ قالت لا. قال فافطري. لانها افردت وجه الشاهد من هذا الحديث قوله عليه الصلاة والسلام تبيدين ان تصومين او ان تصومي غدا غدا ما هو؟ السبت. نعم - [00:23:42](#)

وهذا اسناد ضحية اخرجه البخاري قال حدثنا عبد الملك ابن شعيب ابن الليث الفهم مولاهم المصري وهو ثقة قال حدثنا ابن وهب وهو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم. وهو ثقة حافظ توفي عام سبعة وتسعين ومئة. قال سمعت الليث يحدث - [00:24:07](#)

ليث ابن سعد تو في عام خمسة وسبعين ومئة. عن ابن شهاب محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهبي ابو بكر الامام انه كان اذا ذكر له انه نهي عن صيام يوم السبت - [00:24:35](#)

يقول ابن شهاب هذا حديث حمصي يعني ليس حديث حجازي معروف مشهور ولذا قال الطحاوي ولقد انكر الزهري حديث الصماء في قراءة في كراهة صوم يوم السبت ولم يعده من حديث اهل العلم - [00:24:52](#)

بعد معرفته به قال حدثنا محمد بن حميد بن هشام ابو عيني قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال سئل الزهبي عن صيام يوم السبت فقال لا بأس به - [00:25:17](#)

ف قيل له قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في كراهته قال ذاك حديث حمصي ولم يعده الزهري حديثا يقال به وضعفه ممن انكره الزهري وايضا قال ابو داود حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان الجوزاني وهو صدوق - [00:25:33](#)

الشامي توفي عام اربعين ومئتين قال حدثنا الوليد نعم. قال حدثنا الوليد بن مسلم الدمشقي قال انا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي الامام توفي عام سبعة وخمسين ومئة. قال ما زلت له - [00:26:02](#)

كاتما لنواة يخالف النصوص فما عده حديث صحيح حتى رأيته انتشر يعني حديث عبد الله بن بصر هذا في صوم يوم السبت قال ابو داود قال مالك هذا كذب فالخلاصة ان هذا الخبر لا يصح - [00:26:24](#)

قال باب في صوم الدهر. قال حدثنا سليمان بن حرب الازدي الواشحي وهو ثقة تبدو في عام اربعة وعشرين او مئتين ومسدد تقدم قال لا حدثنا حماد بن زيد الازدي الجهظمي - [00:26:49](#)

وهو امام جليل توفي عام تسعة وسبعين ومئة قال عن غيلان ابن جرير الازدي المعولي وهو ثقة. قال عن عبدالله بن معبد الزمان البصري وهو ثقة. قال عن ابي قتادة - [00:27:02](#)

ابن دعامة نعم عفوا قال عن ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري رضي الله عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف تصوم؟ فغضب - [00:27:21](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله يعني خشي ان يشق عليه والله اعلم فلما رأى ذلك عمر رضي الله عنه قال رضيينا بالله ربنا وبالا سلام ديننا وبمحمد نبيا عليه الصلاة والسلام نعوذ بالله من - [00:27:36](#)

بالله وغضب رسوله فلم يزل عمر يرددتها حتى حتى سكن من من غضب النبي صلى الله عليه وسلم او حتى سكن من غضب النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف بمن يصوم الدهر كله - [00:27:54](#)

قال لا صام ولا افطر قال مسدد في روايته لم يصم ولم يفطر او ما صام ولا افطر شك غيلان والله اعلم ما الذي يصوم الدهر ما راح يحس بماذا - [00:28:16](#)

بالصوم فكأنه ما صام ولا ولا افطر خير الهدي هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يصوم الدهر خلاص نعم يصير ما يشعر يعني بالصيام لانه خلاص اعتاد ذلك فكأنه ما صام ولا - [00:28:36](#)

ولا افطر ما صام لانه اعتاد ولا افطر هو غير مفطور والله اعلم ولذا يعني كما تقدم الذي بيصوم الدهر كأنه ما صام ولا افطر نعم كما جاء في هذا الحديث - [00:29:00](#)

هذا محتمل محتمل نعم قال يا رسول الله كيف بمن يصوم يومين ويفطر يوما؟ قال او يطيق ذلك احد يعني يصوم يومين ثلثين ويفطر يومه قال يا رسول الله فكيف بمن يصوم يوما ويفطر يوما - [00:29:20](#)

قال ذلك صوم داود قال يا رسول الله فكيف بمن يصوم يوما ويفطر يومين؟ قال وددت اني طوقت ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من كل شهر - [00:29:54](#)

ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله لانك اذا صمت ثلاثة ايام اليوم بعشرة اذا صمت الدهر كله ثلاثة ايام من الشهر كل يوم بعشرة اذا شهر وصيام عرفة اني احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله. والسنة التي بعده - [00:30:12](#)

وهذا يعني والله اعلم في صوم في الذنوب الصغيرة ليس في الكبائر. لان عندنا في مسلم الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اذا اجتنبت الكبائر - [00:30:37](#)

قال وصوم يوم عاشوراء يحتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله فهذا فيه فضيلة صيام عرفة وعاشوراء قال حدثنا موسى ابن اسماعيل وهو ثقة توفي عام ثلاثة وعشرين ومئتين قال حدثنا مهدي وهو ابن ميمون الازدي وهو ثقة قال حدثنا غيلان ابن جرير - [00:30:59](#)

وثيقة عن عبد الله بن معبد عن ابي قتادة بهذا الحديث زاد قال يا رسول الله رأيت صوم يوم الاثنين والخميس قال فيه ولدت وفيه انزل علي القرآن طبعاً الامام مسلم ظعف في هذا الحديث خاصة ظعف الخميس - [00:31:31](#)

نعم اي نعم هو فقط في الاثنين نعم روى رواه لكن قال ان ما ذكر الخميس الخميس لم يذكره وقال انه لا يصح قال حدثنا الحسن بن علي الحلواني وهو ثقة ثابت في اثنين واربعين ومائتين. قد حدثنا عبد الرزاق بن همام - [00:31:54](#)

وهو ثقة في عام احدى عشر ومئتين على تفصيل في حديثه. قال اخبرنا معمر ابن راشد البصري تفصيل في حديث ذكرته قديما مرات معمر ابن راشد البصري وايضا في حديثه تفصيل قد تقدم ذكره - [00:32:23](#)

توفي عالموضوع خمسين ومئة قال عن الزوفي يعني ابن المسيب اي سعيد المسيب بن حسن القرشي المخزومي الامام سيد من
سادات التابعين وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وايضا - [00:32:40](#)
علامة فقيه قال عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الم احدث انك تقول
لاكونن الليل ولاصومن النهار قال احسبه؟ قال نعم يا رسول الله. قد قلت ذلك. قال قم ونم - [00:32:53](#)
وصم وافطر وصم من كل شهر ثلاثة ايام وذاك مثل صيام الدهر. قلت يا رسول الله اني اطيعك افضل من ذلك. قال فصم يوما وافطر
يومين قال فقلت اني اطيعك افضل من ذلك. قال فصم يوما وافطر يوما. قال واعدل وهو اعدل الصيام - [00:33:19](#)
وهو صيام داوود قلت قلت اني اطيعك افضل من ذلك فقال عليه الصلاة والسلام لافضل من ذلك لان ما في بعد ذلك الا صيام مداهم
وتقدم انه لا صام ولا افطر - [00:33:40](#)
نعم هذا طبعا الحديث اسناده صحيح والحديث حديث قصة عبد الله ابن عم جاءت من طرق خرجها مسلم والبخاري ايضا. نعم خرج
بعضها وحديث عبد الله بن معبد الزماني عن ابي قتادة ايضا صحيح وقد خرجه الامام مسلم - [00:34:00](#)
ما عدا طبعا ما شالت الخميس قد قال الامام البخاري انه يعني لم يثبت سماعه من ابي قتادة اذا قيل بذلك فهذا الحديث جاء من
من طريق اخر. عن ابي قتادة فاحدهما يقوي الاخر وانا - [00:34:23](#)
الى ثبوته - [00:34:52](#)